

مقرر رقم 05 مؤرخ في 2022/10/24

المتضمن الفسخ من جانب واحد وعلى عاتق مقاولة الإشغال العمومية للشخص الطبيعي هنداوي رامي المتواجد مقرها بحي مزوجي عمر اريض باتنة والمرقمة في السجل التجاري برقم 11 1163888 05/00 لعقد إشغال صيانة وتحديث القوافل الهاتفية الأرضية الحصة الثانية الجزء الأول نهج الاستقلال بومرداس الحامل للرقم 2022/02 الممضى بتاريخ 2022/02/02 بمبلغ إجمالي 208.767,40 دج الذي دخل حيز التنفيذ بموجب الامر بالخدمة رقم 2022/142 المؤرخ في 15/06/2022 وبمدة انجاز 60 يوم.

أطراف العقد: المديرية العمليّة لاتصالات الجزائر بومرداس ممثلة في شخص مديرها العملي السيد: عبدالحي حسين الكائن مقرها بحي ابن خلدون بومرداس

المقاولة: مقاولة الإشغال العمومية والري هنداوي رامي الكائن مقرها بحي مزوجي عمر اريض باتنة

إن المدير العملي لاتصالات الجزائر بومرداس

بمقتضى القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية لاسيما المادتين 13 و408 منه.

وبناء على القانون الأساسي للمؤسسة العمومية الاقتصادية لاتصالات الجزائر 'شركة ذات أسمائهم' بناء على القرار الصادر عن المديرية العامة الحامل للرقم 252 مكرر 10 المؤرخ في 27 ماي 2010 المتضمن التنظيم الإقليمي لمؤسسة اتصالات الجزائر

بناء على القرار الصادر عن المديرية العامة الحامل للرقم 1064 / 22 المؤرخ في 07/04/2022 المتضمن تعيين السيد عبدالحي حسين مديرًا عامًا لاتصالات الجزائر بومرداس

بناء على بنود العقد 2022/02/02 خاصة المواد، 01، 04، 09، 08، 14، 20، 38، 39، 45.

بناء على الامر بالخدمة رقم 142/2022 المحرر بتاريخ 15/06/2022

بناء على محتوى الاعذار الكتابي الاول الحامل للمرجع 68/2022 والمحرر بتاريخ 12/09/2022 والمبلغ بتاريخ 22/09/2022 الى المقاولة عبر المحضر القضائي الأستاذة خليف زوبيدة والمعلن عبر البوابة الرقمية لاتصالات الجزائر والدي كان محل دعوة المقاولة الى استئناف الاشغال المتبقية.

بناء على الرد الكتابي المحرر من قبل مقاولة هنداوي رامي بتاريخ 25/09/2022 حول الاعذار الأول والدي أعلن فيه صراحة عن عدم استئناف الاشغال.

بناء على محتوى الاعذار الكتابي الثاني الحامل للمرجع 75/2022 والمحرر بتاريخ 22/09/2022 المبلغ بتاريخ 27/09/2022 الى المقاولة عبر المحضر القضائي الأستاذة خليف زوبيدة والمعلن عبر البوابة الرقمية لاتصالات الجزائر والدي كان محل دعوة المقاولة الى استئناف الاشغال المتبقية.

بناء على محتوى الاعذار الكتابي الثالث الحامل للمرجع 83/2022 والمحرر بتاريخ 27/09/2022 والمبلغ بتاريخ 09/10/2022 الى المقاولة عبر المحضر القضائي الأستاذة خليف زوبيدة والمعلن عبر البوابة الرقمية لاتصالات الجزائر والدي كان محل دعوة المقاولة الى استئناف الاشغال المتبقية.

بناء على التوصيات والتعليمات الشفهية المقدمة من صاحب المشروع المتمثل في الهيئة الإدارية ولاية بومرداس في جلسة العمل المنعقدة بتاريخ 12/10/2022 بمقر الولاية ، حيث طلب صاحب الاشغال احترام الآجال التعاقدية وفي حالة الخروج عن هذه الآجال تطبق الغرامات التخريبية على اتصالات الجزائر.



بناءا على كشف الحساب المؤشر من قبل مراقب أشغال والمكلف بالمتابعة المنجز بتاريخ 24/10/2022 حول كمية الأشغال المنجزة فعليا من قبل مقاولة هنداوي
نظرا لانقضاء اجل 8 أيام الممنوحة في الإعذار الثالث،
نظرا لعدم استجابة مقاولة الأشغال هنداوي رامي لفحوى الثلاث اعدادات المبلغة بالتاريخ 22/09/2022 وبتاريخ 27/09/2022 وتاريخ 10/10/2022
نظر للضرر المحتمل الذي سيصيب المديرية العملية لاتصالات الجزائر بومرداس من جراء تعطل مشروع مد القنوات الهاتفية الأرضية بالحصة الثانية الجزء الأول نهج الاستقلال بومرداس بعد تطبيق الغرامات التأخيرية من قبل صاحب المشروع
نظرا للمساس بالسمعة التجارية لاتصالات الجزائر من جراء تشويه صورتها مع المتعاملين المتعاقدين معها باقتراح من المدير الفرعى التقى

يقرر

المادة الأولى: يفسخ من جانب واحد وعلى عاتق مقاولة الأشغال العمومية والري للشخص الطبيعي هنداوي رامي المتواجد مقرها بحي مزوجي عمر اريس بانتنة والمرفقه في السجل التجاري برقم 11 1163888 05/00 لعقد اشغال صيانة وتحديث القنوات الهاتفية الأرضية الحصة الثانية الجزء الأول نهج الاستقلال بومرداس الحامل للرقم 02 2022 الممضى بتاريخ 02/02/2022 بمبلغ اجمالي — كل الرسوم 9.208,767,40 دج الذي دخل حيز التنفيذ بموجب الامر بالخدمة رقم 142 / 2022 المؤرخ في 15/06/2022 وبمدة انجاز 60 يوم.

المادة الثانية: تحدد الوضعية الفعلية للأشغال المنجزة فعليا والأشغال المتبقية بناء على كشف الحساب المؤشر عليه من قبل مراقب الأشغال والمكلف بالمتابعة

***المادة الثالثة:** تتمسك المديرية العملية لاتصالات الجزائر بومرداس بحقها في المطالبة القضائية عن مختلف الاضرار التي لحقت بها من جراء تعطيل مشاريعها المرتبطة بالتزامات تعاقدية.

المادة الرابعة: يكلف من السادة رئيس قسم المقتنيات، رئيس خلية العلاقات الخارجية، رئيس مصلحة الشؤون القانونية بتنفيذ هذا القرار فيما يخصه والذي ينشر في لوحة اعلانات المديرية وكذا البوابة الرقمية التابعة لاتصالات الجزائر والسعى الى ضم اسم المقاولة المعنية بالنسخ ضمن القائمة السوداء الخاصة بالمقاولات الممنوعة من التعاقد مع اتصالات الجزائر

المدير العملي

حسن عبدى
المدير العملي لاتصالات
بومرداس

Chef de Service
des Affaires Juridique
A. BENSELEM

